

7264 - حكم عادة لدى البعض أنهم يذبحون الأغنام ويسموننها

نوائب - نور على الدرب

صالح اللحيدان

آآ ايضا لديه سؤال اخر واخير يقول هناك ايضا في عادة في بلادنا انهم يذبحون غنم ويسموننها نوائب على المزارع التي يملكها صاحب المزرعة ويعملون على كل شخص حسب بلاده الزراعية واحدة من الغنم او اكثر. والذي لا يقدم اي لا يذبح شيئا - [00:00:00](#) من هذه الاغنام لا يقلدوه ولا يقدموه معه ولا يعينونه ولا يحضرون ميتة. ولا يقومون معه. نرجو الافادة شرعا هل الدين يحلها ام يحرمها؟ جزاكم ما خيرا. الجواب وتثنيها للجواب السؤال السابق - [00:00:20](#) ان حديث المرأة ايضا مع الرجل في حدود الحاجة من سؤال عن شيء. نعم. او اجابة عن سؤال. او طلب حاجة او اعطاء لا مانع من ذلك اذا امننت الفتنة مع شرط الحجاب - [00:00:36](#) واما ما سألت عنه من النوائب فان كان القصد بالنوائب هذه انها ظيافة لاهل القرية يجتمعون عليها ويأكلونها اه دون اعتقاد باثرها فهذه لا بأس بها اذا كانت اه اذا لم يترتب عليها على اكلها او مع اكلها شيء من المنكرات. اما اذا كان هناك اعتقاد - [00:00:51](#) باثرها في حفظ تلك المزارع ونفعها لذلك نفعا داخليا اي بدون قيام حراس صحيح فهذا ايضا من البدع الخبيثة السيئة والذي لا يشترك معهم الناس عادة لا يعينون الا من يعينهم - [00:01:19](#) ولا يمدون يد العون الا من يمدها لهم. فاذا خرج احد منهم عن التعاون معهم في شيء ما اعانوه اذا احتاج اليهم. لان الامور تبادل اذا كان هذا القصد فلا محذور في ذلك - [00:01:39](#) اما اذا كان هناك اعتقاد في امرها واثرها على النفس وحفظ الزروع والحروف يعني قد تكون فيها استعانة بالشياطين شياطين الجن فهذا من الشرك ومن المنكرات الخبيثة نسأل الله السلامة من احسنتم اثابكم الله - [00:01:52](#)